رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

ما حكم إجابة المؤذن عن طريق المسجل في غير وقت الصلاة؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل حكم اجابة المؤذن عن طريق المسجل في غير وقت الصلاة الله اعلم هذه المسألة فيها اشكال يسعنا كثير المسجل ان كان انسان يسمعنا ان كان في وقت الصلاة - 00:00:00

ولم يتمكن من سماع الاذان حيا مرفوعا يسمعه فهذا كما قال عليه الصلاة والسلام اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم هذا غاية ما يستطيعه ومأمور اذا سمعتوا نداء اقول مثلما يقول المؤذن. وفي الحديث الاخر اذا امرتكم امنوا فاحتموا منه ما استطعتم - 00:00:14

والآن لا يستطيع ان يكون في مكان بعيد مثلا او في مكان لا يسمعون الاذان ويفوته الاذان. لكن سمع الاذان اذان الوقت يجيب هذا الميدان ويسجل يجيب وهذي هذي المرتبة الثانية اذا كان الاذان هذا الذي يسمعه ليس مسجلا - 00:00:34

مرفوعا على الهوى لكنه لا يسمعه الا كما يقال عبر الاثير مثلا هذا اكد في باب الاجابة لانه في الحقيقة اه كانك تسمعه مباشرة. ولهذا انت الان حين تسمع النداء - 00:00:54

من المشى عن طريق المكبر انت تسمعه كأنك تسمعه عبر الاثير. لانك لا تسمع صوت المؤذن مباشر. تسمع صوته من المكبر كذلك ايضا تسمعه عبر الاثير وهو مرفوع على الهواء - 00:01:15

اذا كان هذا يؤذن عالهوا مباشرة هذا فيما يظهر والله اعلم كالذي يشمعه عبر المكبر اما في غير الوقت سمع اذان يعني في بلد اخر وكان عنده موافق للضحى مثلا - 00:01:27

في نصف الليل مثلا ويؤذن للعشاء وربما قد يكون طلع صلى هو قد صلى العشاء هل يجيب فيه نظر والاظهر والله اعلم انه لا يجيبه لان المؤذن يقول حي على الصلاة حي على الفلاح - 00:01:48

وانت لا تجيب هذه الصلاة بل انه قد اديت الصلاة الواجبة. ويمكن يقال انك في هذه الحال تذكر الله سبحانه وتعالى اما كونك تجيبه هذا موضع نظر وهو في غير الوقت النبي عليه الصلاة والسلام يقول سمعتم - 00:02:11

المؤذن او النداء وقال في قول المؤذن المؤذن للوقت ليس جنس المؤذن المؤذن للوقت المؤذن في الوقت وهو وقت الصلاة وهو وهو الاذان المعتاد هذا هو الاظهر في هذه المسألة - 00:02:32